

91- التعليق على صحيح مسلم كتاب الصلاة- فضيلة الشيخ

أ.د.#سامي_الصقير - 11 جمادى الأولى 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام مسلم غفر الله له ولشيخنا ولجميع المسلمين في باب تسبيح الرجل تصفيق المرأة اذا نابهما شيء

في الصلاة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وعمرو الناقد - [00:00:01](#)

وجهير ابن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا

هارون بن معروف قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد ابن المسيب - [00:00:15](#)

ابو سلمة ابن عبد الرحمن انهما سمعا ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق

للنساء ساد حرملة في رواية في روايته قال ابن شهاب وقد رأيت رجالا من اهل العلم يسبحون ويشيرون - [00:00:32](#)

طيب اه بسم الله الرحمن الرحيم تقدم الكلام على هذا وان النبي عليه الصلاة والسلام قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء وفي

رواية اذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال ولتصفق النساء - [00:00:49](#)

ولكن اذا قال قائل ما حكم التصفيق بالنسبة للرجال لا يخلو من حالين. الحالة الاولى ان يكون في الصلاة يعني يصفق

الرجال بدلا عن التسبيح فهذا مكروه يعني مخالفته لما امر به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:08](#)

والحال الثاني ان يكون التصفيق في غير الصلاة فهذا ان دعت فهذا ان قام السبب على موجوده كالتشجيع ونحو ذلك فلا حرج فيه

واما قول الله عز وجل وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية - [00:01:30](#)

فلا دلالة فيها على تحريم التصفيق المجرد لان المراد هنا في الآية الكريمة انهم يتعبدون لله عز وجل بالتصفيق ولهذا قال وما كان وما

كان صلاتهم عند البيت شفت يعني عبادتهم الا مكاء وتصدية - [00:01:55](#)

فيتخذون التصفيق عبادة. اما اذا فعل لا على وجه العبادة تشجيعا او نحو ذلك فهذا لا حرج فيه ولا يوجد دليل يعني من السنة او

القرآن يدل على تحريم التصفيق الا اذا اتخذ عبادة فهذا فيه - [00:02:14](#)

في تشبه باهل الجاهلية والتشبه بهم في العبادة يعني بالكفار والمشركين اعظم لكن اذا فعل لا على وجه التعبد وانما فعل تشجيعا او

اه نحو ذلك او تنشيطا فلا حرج فيه نعم - [00:02:33](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الفضيل يعني ابن عياض حاء قال وحدثنا ابو كريب قال احدثنا ابو

معاوية حاء قال كان اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عيسى بيونس كلهم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن

النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - [00:02:53](#)

حدثنا محمد بن رافعة قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

بمثله وزاد في الصلاة وهذه الرواية - [00:03:13](#)

الصلاة اعيد التسبيح للرجال والتصفيق للنساء يعني في الصلاة فلا يقال مثلا التسبيح للرجال والتصفيق للنساء عام وان التصفيق من

خصائص النساء لانه قيل قال في الصلاة ولهذا في الرواية الاخرى اذا نابكم شيء في - [00:03:26](#)

صلاتكم. نعم قال باب الامر بتحسين الصلاة واتمامها والخشوع فيها قال حدثنا ابو كريب قال قال حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء

الهمداني قال حدثنا ابو اسامة عن الوليد يعني ابن كثير قال - [00:03:45](#)

حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ثم انصرف فقال يا فلان الا تحسن صلاتك؟ الا ينظر - 00:04:04

الا ينظر المصلي انا انظر المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه اني والله لا بصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك ابن انس عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي - 00:04:17

هنا فوالله ما يخفى علي ركوعكم ولا سجودكم. اني لاراكم من وراء ظهري. اني لاراكم وراء ظهري. قال حدثني محمد بن المثنى وابن قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - 00:04:39

وسلم انه قال اقيموا الركوع والسجود. فوالله اني لاراكم من بعدي وربما قال من بعد ظهري اذا ركعتم وسجدتم طيب يقول باب الامر بتحسين الصلاة ثم ساق الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بنا يقول صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ثم انصرف فقال يا فلان الا تحسن صلاتك - 00:04:59

واحسان الصلاة نوعان احسان واجب وذلك بان يأتي باركانها وشروطها وواجباتها يعني يأتي بما لا تتم وما لا تصح الا به. هذا احسان واجب والثاني احسان مستحب وذلك بان يأتي بالمستحبات والمكملات. فيحرص على الخشوع - 00:05:23

واتمام الركوع والسجود وغير ذلك قال الا تحسن صلاتك؟ الا ينظر المصلي اذا صلى كيف يصلي يعني بحيث انه يحسن صلاته فانه يقف بين يدي الله. وقالوا فانما يصلي لنفسه - 00:05:49

هذه الجملة لها معنيان المعنى الاول مما تدل عليه الاخلاص لله عز وجل وعنا المصلي ان احسن صلاته لنفسه وان اساءها فعليها والمعنى الثاني فانما يصلي لنفسه يعني اذا كان منفردا - 00:06:08

فاذا كان اماما فانما يصلي للناس فعليه ان يراعي من يصلي خلفه ويشير الى هذا قوله عليه الصلاة والسلام الى ام احدكم الناس فليخفف واذا صلى وحده فليطول ما شاء - 00:06:32

فعل هذا يقول قوله فانما يصلي لنفسه. لها معنيان المعنى الاول ان تحسين المرء صلاته لنفسه ان احسنها ازداد اجرا وثوابا وان لم يحسنها فانه لا يحصل هذا الاجر والثواب. ان احسنتم احسنتم لانفسكم. وان اسأتم فلها. والمعنى الثاني يصلي لنفسه - 00:06:49

يصلي لنفسه يعني اذا كان وحده فاذا كان معه غيره فانما يصلي بغيره. ثم قال والله اني لا بصر من ورائي كما ابصر من بين يدي وهذا الابصار للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:07:17

خاص بالصلاة ولهذا لما امرهم صلى الله عليه وسلم تسوية الصفوف قال فاني اراكم من وراء ظهري اذا رؤية الرسول صلى الله عليه وسلم لاصحابه خاص بماذا الصلاة وليس بالسنة ما يدل على عمومه - 00:07:34

وليس في السنة ما يدل على عمومه. يعني بمعنى انه يرى على سبيل العموم من من يكون خلف ظهر ظهره. وانما هذا خاص بما بحال تسوية الصفوف ويدل على انه صلى الله عليه وسلم لا يرى ولا يبصر من وراء ظهره انه لما صلى - 00:07:57

ودخل ركع اه اه شسمه هذا الصف. ابو بكرة في حديث ابي في حديث ابي بكرة رضي الله عنه لما ركع دون الصف. لما سلم النبي صلى الله عليه وسلم سأل - 00:08:17

من الذي ركع دون الصف؟ ولو كان يرى من وراءه لم يحتج ان من يسأل اذا نقول السنة ظاهرها بل كالصريح فيها ان رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه - 00:08:38

من ورائه خاص بحاله قام بحال اقام الصلاة وتسوية الصفوف وقوله نعم والحديث الثاني قال هل ترون قبلتي ها هنا؟ فوالله ما يخفى علي ركوعكم ولا سجودكم اني لاراكم من وراء ظهري - 00:08:53

ثم ذكر الحديث اه اقيموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعدي. وربما قال من بعد ظهري اذا ركعتم وسجدتم الى اخره. طيب في هذه الاحاديث نعم هذا فيه زيادة فيه زيادة وهو انه يراهم حال ركوعه حال ركوعهم وحال سجودهم ايضا - 00:09:11

طيب في هذا الحديث ايضا دليل على جواز الحلف بدون استحلاف لقوله والله اني لابصر حلف واقسم صلى الله عليه وسلم من غير ان يطلب منه القسم. ولكن باهمية الامر. نعم - [00:09:34](#)

الله اليك قال رحمه الله حدثني ابو غسان المسمعي قال حدثنا معاذ يعني ابن هشام قال حدثني ابي حاء قال وحدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي علي - [00:09:55](#)

عن سعيد كلاهما عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان نبي الله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال تتموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم. وفي حديث سعيد اذا ركعتم واذا سجدتم - [00:10:07](#)

باب النهي عن سبق الامام بركوع او سجود ونحوهما قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعلي ابن حجر. واللفظ لابي بكر قال ابن حجر اخبرنا وقال ابو بكر حدثنا. علي ابن مسهل عن المختار ابن - [00:10:26](#)

عن انس رضي الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما قضى الصلاة اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس اني امامكم اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام - [00:10:41](#)

ولا بالانصراف فاني اراكم امامي ومن خلفي. اني امامكم اذا عندك امامكم ولا امامكم النصب نعم ايه بدل من الضمير في قوله اني السجود عندي باب باب باب تحريم سبق الامام - [00:10:57](#)

احسن الله اليك. قال رحمه الله اني الياء امامكم بدل ما بعد والخبر فلا جملة فلا تسبقوني الركوع والسجود هذه الجملة في محل رفع خبر مم قال صلى الله عليه وسلم - [00:11:33](#)

ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رأيتم ما رأيتم فضحكتكم قليلا ولبكيتم كثيرا. قالوا وما رأيتم يا رسول الله - [00:12:00](#)

قال رأيتم الجنة والنار. قال وهذا كما تقدم وقع في حال صلاة الكسوف حينما صلى عليه الصلاة والسلام ثم خطب الناس وبين لاصحابه انه اري الجنة والنار وقوله تحريم سبق الامام بركوع او سجود - [00:12:16](#)

وان الواجب هو المتابعة. وسبق ان بينا ان احوال المأموم مع الامام كم؟ اربع احسن الله اليكم قال رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير قال وحدثنا ابن النمير واسحاق ابن ابراهيم عن ابن فضيل جميعا عن المختار - [00:12:35](#)

المختار عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديث جرير ولا بالانصراف قال حدثنا خلف بن هشام وابو الربيع الزهراني وقتيبة ابن سعيد كلهم عن حماد - [00:12:56](#)

قال قال خلف حدثنا حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن زياد قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه قال قال محمد صلى الله عليه وسلم. اما اخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار. قال نعم هذا يقول اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل - [00:13:11](#)

الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار وهذا يدل على ان هذا العمل من كبائر الذنوب وقول ان يحول الله رأسه رأس حمار هذا التحويل يحتمل معنيين المعنى الاول ان يكون التحويل معنويا - [00:13:31](#)

ويحول الله رأسه رأس حمار فيصاب بالبلادة والغباء سيكون كالحمار يحمل اسفارا والاحتمال الثاني ان يكون التحويل تحويلا حسيا بان يقلب الله تعالى رأسه رأس حمار وصورته صورة حمار كما في الرواية الاخرى - [00:13:52](#)

ان يحول الله رأسه رأس حمار او صورته صورة حمار. والله على كل شيء اذا التحويل هنا يحتمل ان يكون تحويلا حسيا بان يقلب الله صورة رأسه الى صورة حمار - [00:14:13](#)

ويدل عليه الرواية الاخرى ويحتمل ان يكون التحويل تحويلا معنويا في ان يحول الله رأسه رأس حمار فيكون غبيا بليدا لا ينتفع بالمواعظ ولا ينتفع بالعلم مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا. ولهذا - [00:14:30](#)

لم يشبهه الله تعالى الانسان بالحيوان الا في موضع الذنب كل موضع شبه الله تعالى به الانسان بالحيوان فلا يشبه به الا في موضع الذنب تماثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث - [00:14:55](#)

انهم الا كالانعام بل هم اضل اظلم سبيلا والا فان الله عز وجل قد كرم بني ادم. ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر لكن اذا حصل من بني ادم - [00:15:17](#)

انحراف وعصيان لامر الله عز وجل. حينئذ يكونون قد شابهوا البهائم وجه مشابهة انهم بعصيانهم لله تعالى فقدوا عقل الرشد ولم يكن عندهم سوى عقل الادراك لان العقل نوعان. عقل ادراك - [00:15:33](#)

وهذا يشترك فيه جميع الخلائق حتى الحشرات عندها عقل والنوع الثاني عقل رشد وهو الذي يجعل الانسان يتصرف تصرفا يكون فيه مصلحته الشرعية عقل الرشد هو الذي يحث الانسان وبذله على الخير وعلى طاعة الله - [00:15:57](#)

وبهذا يحصل الجمع بين هذا وبين نفي الله عز وجل العقل عن الكافرين. بل اكثرهم لا يعقلون قد يقول قال كيف لا يعقلون وهم يصنعون الصواريخ والقنابل الذرية والطائرات وغير ذلك من الصناعات - [00:16:24](#)

يصنعون هذا وانت تقول يا وهم والله عز وجل يقول لا يعقلون. يقول لا يعقلون ايش؟ عقل رشد لان العقل الذي عنده هو عقل ادراك. اما عقل الوسط الذي يدلهم على - [00:16:43](#)

ما خلقوا لاجله وهو عبادة الله فهو منتفع عنهم. نعم نعم ايش القيام هنا في الركوع يرفع رأسه قبل الامام. يعني امام من الركع ثم هو يرفع رأسه يعني يسابق الامام - [00:17:02](#)

يقوم يقوم عن الركوع او يرفع من الركوع قبل الامام هذا محرم واذا تعمد بطلت صلاته ومثل السجود سبق الايمان متى سبق الايمان الى ركن عامدا عالما لا بد من شرطين - [00:17:34](#)

ان يكون عالما فعالما احترازا من الجاهل وعامدا احترازا من الناس فلو فرض مثلا شخص ان شخصا يصلي مع الامام ثم ركع ثم ركع قبل الامام ثم ان الامام ركع - [00:17:54](#)

ما دام الامام ركع اشتركنا انا واياه نقول لا يصح يجب ان يرفع ويركع ليكون ركوعه بعد ركوع الامام لقول النبي عليه الصلاة والسلام اذا ركع واركعوا نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله - [00:18:15](#)

حدثنا عمر الناقد وزهير ابن حرب قال حدثنا اسماعيل اسماعيل ابن ابراهيم عن يونس عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الامام ان يحول الله صورته في صورة حمار - [00:18:32](#)

قال حدثنا عبد الرحمن ابن سلام الجمحي ابو عبد الرحمن ابن الربيع ابن مسلم جميعا عن الربيع ابن مسلم. قال احدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي - [00:18:50](#)

في شعبة قال احدثنا وكيع عن عن حماد بن سلمة كلهم عن محمد ابن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا غير ان في حديث الربيع بن مسلم ان يجعل الله وجهه وجه حمار - [00:19:03](#)

باب النهي عن رفع البصر الى السماء في الصلاة. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شعبة وابو كريب قال احدثنا ابو معاوية عن العام عن الاعمش عن الاعمش عن المسيب عن تميم بن طرفة - [00:19:19](#)

في طرفة عن عن جابر ابن سمرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في الصلاة او لا ترجع اليهم. طيب هذا الترجمة يقول باب النهي عن رفع البصر الى السماء في الصلاة - [00:19:31](#)

وساق الحديث لينتهين وهذا نهى والاصل في النهي التحريم وقول اقوام جمع قوم ولفظ القوم يطلق على الذكر والانثى الا اذا ذكر في مقابل النساء فالمراد بهم الرجال كقوله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا - [00:19:49](#)

خييرا منهم ولا نساء من نساء المراد قوم من قوم يعني رجال من رجال او ذكور من ذكور اما اذا اطلق فانه يشمل الرجال والنساء اذا اطلق لفظ القوم فهو شامل للرجال والنساء. لقد ارسلنا نوحا الى - [00:20:17](#)

قومه الا اذا دلت القرينة على ارادة الرجال اذا اللفظ القوم اذا قيل القوم الاصل انه عام للرجال والنساء الا في حالين. الحالة الاولى اذا ذكر في مقابل النساء اختص بالذكور او دلت القرينة على ارادة الرجال - [00:20:36](#)

ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اذا قال ثم اخالف الى قوم لا يشهدون الصلاة. ما المراد بالقوم - [00:20:58](#)

الرجال لان هم الذين تجب عليهم الجماعة. لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في الصلاة. او لا ترجع اليهم وهذا دليل على ان رفع البصر في الصلاة الى السماء انه محرم - [00:21:15](#)

ولكن هل يبطل الصلاة او لا يبطلها يعني اذا رفع بصره الى السماء هل يبطل او لا يبطل؟ هذا مبني على ان النهي هنا هرول للكراهة او لا فبعض العلماء يرى ان النهي للكراهة وليس للتحريم - [00:21:35](#)

ولكن هذا في الواقع فيه نظر مع وجود هذا الوعيد وهو قول الاولى ترجع اليهم وفي رواية او لتخطفن ابصارهم رفع البصر الى السماء محرم رفع البصر الى السماء محرم ولكن هل تبطل به الصلاة؟ اكثر العلماء بل عامة العلماء على ان الصلاة - [00:21:51](#)

صحيحة ومن العلماء من قال انها تبطل لان الواجب ان يستقبل بوجهه القبلة فهمتم؟ نعم طيب من العلماء من قال يعني علل قال انه اذا رفع اذا رفع وجهه او بصره الى السماء - [00:22:13](#)

اه لا تبطل صلاته. لماذا؟ قال لان السماء قبلة الداعي كما ان الكعبة قبلة الصلاة وعللوا ايضا قالوا ولهذا انهم نظروا قال ولهذا يسن المتوضى اذا توضى ان يرفع بصره الى السماء - [00:22:36](#)

والحكمة من ذلك انها قبلة الداعي وهذا انما يقوله من ينكر علو الله عز وجل الذي ينكرون عونه والله يقول ان ان انسان يقول بيديه هكذا يرفع يديه لا لان الله تعالى في العلو وانما لان السماء هي - [00:22:58](#)

قبلة قبلة الداعي وهذا انما يقول من ينكر علو الله عز وجل وهو مذهب يعني كثير من المبتدئة لكن مذهب اهل السنة والجماعة ان الله عز وجل عال على خلقه مستو - [00:23:16](#)

على عرشه سبحانه وتعالى. وهو معهم بعلمه واحاطته وتدبيره. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله حدثني ابو الطاهر وعمرو بن سواد قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني ليث ابن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الاعرج - [00:23:35](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلاة في الصلاة الى السماء او لتخطفن ابصارهم. هم - [00:23:54](#)

وبعض الناس الان ايضا يفعل هذا بعد القيام من الركوع اذا قام من الركوع وسمع الله لمن حمده ربنا يرفع هكذا وهذا خطأ هذا خطأ محرم وليس مكروها محرم. ووجه التحريم ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لينتهين - [00:24:07](#)

وتوعد علي قال او لتخطف تخطفن ابصارهم وهذه عقوبة ولا عقوبة الا على ايش؟ العقوبة لا تكون الا على ترك واجب او فعل محرم ها اقول فيه وجه لعند الحنابلة - [00:24:27](#)

اظن لازدي ما يعني بعيد العهد فيها وحتى لازدي وجها انها تبطل لكن جمهور العلماء على عدم كيف في كل هذه قاعدة عامة كل من فعل محرما في عبادة هذا المحرم لا يبطلها الا بشروط ثلاثة - [00:24:47](#)

الاول ان يكون عالما والثاني ان يكون ذاكرا والثالث ان يكون مختارا فمثلا في الصلاة لو تكلم بالصلاة عالما ذاكرا مختارا بطلت صلاته لكن لو تكلم بالصلاة عالما لكنه ناسي - [00:25:20](#)

يعني يعلم ان الكلام مبطل لكن نسي وتكلم وهو يصلي قال له شخص اين فلان؟ قال في المكان الفلاني صلاته؟ لا. طيب كان عالما ذاكرا ذاك مكروها مثاله يصلي وسقط على رأسه شيء - [00:25:40](#)

كان يصلي مثلا في مكان ثم هبت ريح طاح على راسه اقول اه مروحة ولا شيء من هذا يتأوه تبطل صلاته مثل ذلك الصيام لو اكل جاهلا صيامه صحيح لو اكل ناسيا صيامه لو اكل مكروها - [00:25:59](#)

اني اكره مثلا جاء شخص وصب الماء في حلقه او مثلا اه اغتسل في بركة ودخل الماء الى حلقه من غير اختيار منه وصيامه صحيح. اذا كل من فعل محظورا - [00:26:25](#)

يعني محرما في عبادة فلا تبطل الا بهذه الشروط الثلاثة ان يكون عالما وضده الجاهل ذاكرا وضده الناسي مختارا وضده المكروه

والادلة يعني ادلة ها معروفة. الله اكبر - 00:26:40